

## أنواع الطلبات القضائية

باعتبار أن الدعوى وسيلة لحماية الحق، فتستعمل بطريقتين:

1-الطلب: هو الاجراء الذي يقوم به أحد الطرفين إلى القضاء، عارضا ما يدعيه، و طالبا بالحكم له به.

2- الدفع: هو الاجراء الذي يجيب به الخصم على طلب المدعي بقصد تفادي الحكم ضده.

أنواع الطلبات : حسب م 25 ق إ م إ تنقسم الطلبات إلى :

1-الطلبات الأصلية: هي مجموعة الطلبات التي يتقدم بها الخصوم في عريضة افتتاح الدعوى و مذكرات الرد، و التي يمكن تعديلها عن طريق تقديم الطلبات العارضة.

الطلب يجب أن يكون محددًا تحديدا كافيًا

2-الطلبات العارضة: وهي تلك الطلبات التي تقدم أثناء سير الدعوى و قيام الخصومة رامية إلى التغيير أو الإضافة أو النقص للخصومة من حيث موضوعها، أو أسبابها أو أطرافها. و تقدم بعد إقامة الدعوى الأصلية و قبل صدور الحكم فيها، و لا ترفع مستقلة عنها. و تضم:

أ- الطلبات المقابلة: يقدمها المدعي عليه للحصول على منفعة أو رفض مزاعم خصمه.

ب-الطلبات الإضافية: هو طلب يقدمه أحد أطراف النزاع بهدف تعديل طلباته الأصلية.

ت-التدخل و الإدخال في الخصومة:

- التدخل: م 194 ق إ م إ هو طلب الغير للدخول في الخصومة، و قد يكون تدخل أصلي أو فرعي.

- الإدخال: م 199 ق إ م إ يجوز للخصوم أو القاضي أن يدخل الغير في الخصومة.